

قانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٨

بفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة البنك الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي
عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة البنك الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي عن السنة
المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ١٩٥٦٢٨٨ جنيها (فقط وقدره مليون وتسعمائة وستة وخمسون
ألفا ومائتان وثمانية وثمانون جنيها لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت
على البابين التاليين وفقا لما يلي :

أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية بالباب الأول - الأجور - عن السنة
المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ١٩٥٦٢٨٨ جنيها (فقط وقدره مليون وتسعمائة وستة وخمسون
ألفا ومائتان وثمانية وثمانون جنيها لا غير) .

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات
الجارية - عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ١٩٥٦٢٨٨ جنيها (فقط وقدره مليون
وتسعمائة وستة وخمسون ألفا ومائتان وثمانية وثمانون جنيها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .
يبهم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ شعبان سنة ١٤٠٨ (٤ أبريل سنة ١٩٨٨) .

حسنى مبارك